

لهذا السبب يطلب وكيل المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .
بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٤ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها
رد التمييز شكلاً .

الرد

لدى التدقيق والمداولة نجد أن وقائع هذه الدعوى تشير إلى أن النيابة العامة قد أحالت
إلى محكمة بداية جزاء عمان الظنين مدير مالي في شركة الخليج
العربي وكيله المحامي

لملاحظة عن :

- ١- التزوير واستعمال مزور خلافاً لأحكام المواد ٢٧١ و ٢٦١ و ٧٦ عقوبات .
 - ٢- السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٦ عقوبات .
 - ٣- إساءة الإلتئمان خلافاً للمادة ٤٢٢ عقوبات .
- المحكمة قد أصدرت حكمها في القضية البدائية الجزائية رقم ٢٠٠٠/٢٢٧٥
تاريخ ٢٠٠٢/٢/٦ بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٦ وقضى بالنتيجة بإدانة الظنين بما أسند إليه
والحكم عليه بالنتيجة بالحبس مدة سنة والرسم .
- لم يرتض الظنين بالحكم فيأمر بالظمن به استئنافاً حيث أعيد الحكم مفسوخاً وذلك
لتمكن الظنين من تقديم بينائه ودفعه .
- وبعد الفسخ باشرت محكمة بداية الجزاء نظر الدعوى وبعد استكمال إجراءات
التقاضي على النحو الوارد في محاضرها أصدرت حكماً برقم ٢٠٠٨/٧٧ تاريخ
٢٠٠٨/٦/١٦ توصلت فيه إلى اعتناق الوراثة الجزئية التالية :

بأن الظنين يعمل بوظيفة محاسب لدى شركة خلال
الفترة من تاريخ ١٩٩٧/٨/١ ولغاية ١٩٩٩/٧/١٢ وفي نهاية شهر نيسان من عام ١٩٩٩

